



Distr.: General
27 March 2025
Arabic
Original: English

الاتفاقية الإطارية بشأن تغير المناخ



الهيئة الفرعية للتنفيذ

تقرير الهيئة الفرعية للتنفيذ عن أعمال دورتها الحادية والستين، المعقودة في باكو في الفترة من 11 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024

المحتويات

الصفحة

4	أولاً - افتتاح الدورة (البند 1 من جدول الأعمال).....
4	ثانياً - المسائل التنظيمية (البند 2 من جدول الأعمال).....
4	ألف - إقرار جدول الأعمال.....
6	باء - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس.....
7	جيم - تنظيم أعمال الدورة.....
8	دال - التقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين.....
8	هاء - تقاسم الآراء التيسيري في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين.....
8	واو - الأنشطة المقررة.....
8	ثالثاً - التقارير المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير (البند 3 من جدول الأعمال).....
9	ألف - حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها لفترة السنتين.....
9	باء - تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....
9	جيم - تقارير بشأن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفينة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....
9	رابعاً - التقارير المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية (البند 4 من جدول الأعمال).....
9	ألف - المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....
10	باء - تقديم الدعم المالي والتقني.....
10	جيم - التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثّة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.....
10	دال - تقرير فريق الخبراء الاستشاري.....
13	خامساً - المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية (البند 5 من جدول الأعمال).....
13	ألف - العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية الشاملة*.....
13	باء - طرائق حوار الإمارات العربية المتحدة بشأن تنفيذ نتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية، المشار إليها في الفقرة 97 من المقرر 1/م أ-5.....



الرجاء إعادة الاستعمال

- 14 - تقرير الجهة المسؤولة عن إدارة سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو (البند 6 من جدول الأعمال).....
- 14 - برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتكيف* (البند 7 من جدول الأعمال).....
- 14 - برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل* (البند 8 من جدول الأعمال).....
- 15 - المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمة للاتفاقية وبروتوكول كيوتو واتفاق باريس* (البند 9 من جدول الأعمال).....
- 15 - عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي* (البند 10 من جدول الأعمال)....
- 16 - المسائل المتعلقة بالتكيف (البند 11 من جدول الأعمال).....
- 16 - ألف - المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*.....
- 17 - باء - تقرير لجنة التكيف*.....
- 17 - جيم - استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*.....
- 17 - دال - خطط التكيف الوطنية.....
- 18 - ثاني عشر - المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً (البند 12 من جدول الأعمال).....
- 19 - ثالث عشر - آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ* (البند 13 من جدول الأعمال).....
- 19 - ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتيago لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*.....
- 19 - باء - استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*.....
- 19 - رابع عشر - المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقلها (البند 14 من جدول الأعمال).....
- 19 - ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ*.....
- 20 - باء - الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية.....
- 20 - جيم - برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا.....
- 21 - خامس عشر - المسائل المتعلقة بالتمويل (البند 15 من جدول الأعمال).....
- 21 - ألف - المسائل المتعلقة بصندوق التكيف.....
- 21 - باء - الاستعراض الثاني لمهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل.....
- 21 - سادس عشر - المسائل المتعلقة ببناء القدرات (البند 16 من جدول الأعمال).....
- 21 - سابع عشر - القضايا الجنسانية وتغير المناخ (البند 17 من جدول الأعمال).....
- 22 - ثامن عشر - المسائل المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي (البند 18 من جدول الأعمال).....
- 23 - تاسع عشر - الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان الأطراف النامية من أجل الإبلاغ وبناء القدرات (البند 19 من جدول الأعمال).....
- 24 - عشرين - المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية (البند 20 من جدول الأعمال).....
- 24 - حادي وعشرين - مسائل أخرى (البند 21 من جدول الأعمال).....
- 24 - ثاني وعشرين - إغلاق الدورة وتقرير الدورة (البند 22 من جدول الأعمال).....

المرفقات

- 25 المخطط العام للنموذج الذي ستضعه الأمانة لتقديم التقارير في بوابة شرم الشيخ الإلكترونية الأول -
- 27 خريطة طريق عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي الثاني -

إضافة - FCCC/SBI/2024/25/Add.1

**محاضر موجزة بشأن تقييمات متعددة الأطراف أجريت في الدورة الحادية والستين للهيئة
الفرعية للتنفيذ**

أولاً - افتتاح الدورة

(البند 1 من جدول الأعمال)

- 1- عُقدت الدورة 61 لهيئة التنفيذ في مركز ملعب باكو في مدينة باكو، أذربيجان، في الفترة من 11 إلى 16 تشرين الثاني/نوفمبر 2024.
- 2- وافتتح الدورة رئيس هيئة التنفيذ، نبيل منير (باكستان)، ورحب بجميع الأطراف والمراقبين. ورحب أيضاً بالسيد غونزالو غوايكيل (شيلي) نائباً للرئيس، وبالسيدة أيسين توربانشي (تركيا) مقررّة.

ثانياً - المسائل التنظيمية

(البند 2 من جدول الأعمال)

ألف - إقرار جدول الأعمال

(البند الفرعي 2(أ) من جدول الأعمال)

- 3- نظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى من دورتها 61 المعقودة بالاقتران مع الجلسة الأولى من الدورة 61 لهيئة المشورة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، في الوثيقة [FCCC/SBI/2024/15/Add.1](#)، التي تتضمن جدول الأعمال المؤقت التكميلي. ودكر الرئيس بالنقاهم الذي توصلت إليه الأطراف فيما يتعلق باعتماد جداول أعمال دورات الهيئات الإدارية والفرعية والذي عُرض بإيجاز في الجلسة الأولى المستأنفة من الدورة 29 لمؤتمر الأطراف، المعقودة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، وهو نقاهم ينطبق على هيئة التنفيذ، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال⁽¹⁾، واقترح تعديل جدول الأعمال المؤقت التكميلي بحيث يجسد هذا النقاهم، مع حذف البند 19.
- 4- وبالإشارة إلى أنه في الجلسة الأولى من الدورة 6 لمؤتمر /اجتماع أطراف باريس المعقودة في 11 تشرين الثاني/نوفمبر، أحيلت إلى هيئة التنفيذ⁽²⁾ المسائل المدرجة في إطار البند 8 من جدول أعمالها، "الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات"، اقترح الرئيس أن يُنظر في هذه المسائل في إطار بند من جدول أعمال الهيئة الفرعية للتنفيذ يحمل نفس العنوان بوصفه البند 19، مع الاحتفاظ بالبند اللاحقة بالأرقام والعناوين الواردة في جدول الأعمال المؤقت التكميلي.

- 5- وكما اقترح الرئيس، أقرت هيئة التنفيذ جدول الأعمال على النحو التالي⁽³⁾:

1- افتتاح الدورة.

2- المسائل التنظيمية:

(أ) إقرار جدول الأعمال؛

(ب) انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس؛

(ج) تنظيم أعمال الدورة؛

(د) التقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين؛

(1) انظر الوثيقة [FCCC/CP/2024/11](#)، الفقرات 8-10.

(2) انظر الوثيقة [FCCC/PA/CMA/2024/17](#)، الفقرة 15.

(3) ترد البنود المشتركة بين الدورة 61 لهيئة التنفيذ والدورة 61 لهيئة المشورة موسومة بعلامة نجمية.

- (هـ) تقاسم الآراء التيسيري في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين؛
- (و) الأنشطة المقررة.
- 3- التقارير المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير:
- (أ) حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها لفترة السنتين؛
- (ب) تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ج) تقارير بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية.
- 4- التقارير المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية:
- (أ) المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (ب) تقديم الدعم المالي والتقني؛
- (ج) التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية؛
- (د) تقرير فريق الخبراء الاستشاري.
- 5- المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية:
- (أ) العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية الشاملة؛*
- (ب) طرائق حوار الإمارات العربية المتحدة بشأن تنفيذ نتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية، المشار إليها في الفقرة 97 من المقرر 1/م أ-5.
- 6- تقرير الجهة المسؤولة عن إدارة سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو.
- 7- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ.*
- 8- برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل.*
- 9- المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمة للاتفاقية، وبروتوكول كيوتو، واتفاق باريس.*
- 10- عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي.*
- 11- المسائل المتعلقة بالتكيف:
- (أ) المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف؛*
- (ب) تقرير لجنة التكيف؛*
- (ج) استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها؛*
- (د) خطط التكيف الوطنية.
- 12- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً.

- 13- آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها؛*
- (ب) استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ.*
- 14- المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقلها:
- (أ) التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ؛*
- (ب) الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية؛
- (ج) برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا.
- 15- المسائل المتعلقة بالتمويل:
- (أ) المسائل المتعلقة بصندوق التكيف؛
- (ب) الاستعراض الثاني لمهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل.
- 16- المسائل المتعلقة ببناء القدرات.
- 17- القضايا الجنسانية وتغير المناخ.
- 18- المسائل المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي.
- 19- الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان الأطراف النامية من أجل الإبلاغ وبناء القدرات.
- 20- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية.
- 21- مسائل أخرى.
- 22- إغلاق الدورة وتقرير الدورة.

باء - انتخاب أعضاء المكتب غير الرئيس

(البند الفرعي 2(ب) من جدول الأعمال)

- 6- في الجلسة الأولى، أشار الرئيس إلى أن من المتوقع أن تنتخب هيئة التنفيذ مقررها/مقررتها لعام 2024. وفي الجلسة الثالثة، المعقودة في 16 تشرين الثاني/نوفمبر، أبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن الأمانة لم تتلق أي ترشيحات لمنصب المقرر. ووفقاً للفقرة 2 من المادة 22 من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، ستظل المقررة الحالية، أيسين توربانجي، في منصبها إلى حين انتخاب من يخلفها في الدورة 62 لهيئة التنفيذ (حزيران/يونيه 2025).

جيم - تنظيم أعمال الدورة

(البند الفرعي 2(ج) من جدول الأعمال)

- 7- في الجلسة الأولى، أشار رئيس هيئة التنفيذ إلى الاقتراح المتعلق بتنظيم العمل الوارد في المذكرة⁽⁴⁾ التي أعدها بالاشتراك مع رئيس هيئة المشورة، أخذاً في الاعتبار الآراء التي أعربت عنها الأطراف أثناء المشاورات السابقة للدورة.
- 8- وشجع رئيس هيئة التنفيذ الأطراف على المشاركة البناءة في المفاوضات واحترام مواعيد الاجتماعات، مشيراً إلى أن الموعد النهائي المحدد لكل المجموعات لاختتام عملها هو الساعة 18/00 من يوم 15 تشرين الثاني/نوفمبر لضمان إتاحة مشاريع الاستنتاجات بجميع اللغات الرسمية للأمم المتحدة في الوقت المناسب للجلسة العامة الختامية المقرر عقدها يوم 16 تشرين الثاني/نوفمبر. وشجّع الرئيس الأطراف على إبقاء جميع المشاورات غير الرسمية مفتوحة للمراقبين وفقاً للممارسة المتبعة⁽⁵⁾.
- 9- وبناءً على مقترح قدمه الرئيس، اتفقت هيئة التنفيذ على بدء العمل على هذا الأساس وفقاً للاستنتاجات التي سبق أن اعتمدها⁽⁶⁾ بشأن اختتام المفاوضات في الوقت المحدد وممارسات العمل ذات الصلة.
- 10- وجميع الوثائق المعدة لهذه الدورة متاحة في الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ⁽⁷⁾.
- 11- وفي الجلسة الثانية المشتركة بين هيئة التنفيذ في دورتها 61 وهيئة المشورة في دورتها 61 والجلسة الرابعة لمؤتمر الأطراف في دورته 29 ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 19 ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6، المعقودة في 13 تشرين الثاني/نوفمبر، أدلى ببيانات ممثلو 19 طرفاً، منهم 15 طرفاً باسم مجموعات الأطراف التالية: المجموعة الأفريقية؛ وتحالف الدول الجزرية الصغيرة؛ ومجموعة الدول العربية؛ والتحالف البوليفاري لشعوب أمريكا اللاتينية - المعاهدة التجارية للشعوب؛ والبرازيل وجنوب أفريقيا والهند والصين؛ وائتلاف بلدان الغابات المطيرة؛ ومجموعة السلامة البيئية؛ والاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء؛ ومجموعة الـ 77 والصين؛ ومجموعة SUR؛ والرابطة المستقلة لبلدان أمريكا اللاتينية والكاريبي؛ وأقل البلدان نمواً؛ والبلدان النامية المتقاربة التفكير؛ وشراكة الجبال؛ والمجموعة الجامعة⁽⁸⁾.
- 12- وأدلى ببيانات أيضاً ممثلو مجموعات المنظمات غير الحكومية التسع التي تعمل في إطار الاتفاقية، وهي: المجموعة المعنية بالأعمال والصناعة، والمجموعة المعنية بالأطفال والشباب، والمجموعة المعنية بالبيئة، والمجموعة المعنية بالمزارعين والزراعة، ومجموعة المنظمات البحثية والمستقلة، ومجموعة المنظمات النقابية؛ ومنظمات الشعوب الأصلية؛ وسلطات الحكومات المحلية والبلديات؛ والجماعة المعنية بالمرأة والشؤون الجنسانية⁽⁹⁾.
- 13- كما أدلى ببيانات ممثلو ست منظمات حكومية دولية هي: اللجنة المعنية بسواتل رصد الأرض بالأصالة عن نفسها وبالنيابة عن فريق تنسيق سواتل الأرصاد الجوية؛ والنظام العالمي لرصد المناخ؛ والهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ؛ ومنظمة الطيران المدني الدولي؛ والبرنامج العالمي للبحوث المناخية؛ والمنظمة العالمية للأرصاد الجوية⁽¹⁰⁾.

(4) متاح في: <https://unfccc.int/documents/641786>.

(5) انظر الوثيقتين FCCC/SBI/2011/7، الفقرة 167، و FCCC/SBI/2014/8، الفقرات 222-225.

(6) FCCC/SBI/2014/8، الفقرات 221-218.

(7) <https://unfccc.int/event/sbi-61>.

(8) يمكن الاستماع إلى البيانات في: https://unfccc-events.azureedge.net/COP29_104405 (ابتداءً من 00:03:15).

(9) كما في الحاشية 8 أعلاه (ابتداءً من 2:21:26).

(10) كما في الحاشية 8 أعلاه (ابتداءً من 2:01:30).

دال - التقييم المتعدد الأطراف في إطار عملية التقييم والاستعراض الدوليين

(البند الفرعي 2(د) من جدول الأعمال)

14- أحاطت هيئة التنفيذ علماً، في جلستها الأولى، بالمعلومات التي قدمها رئيسها بشأن تنظيم الدورة الثالثة للفريق العامل المعني بالتقييم المتعدد الأطراف في الدورة الخامسة والأخيرة من عملية التقييم والاستعراض الدولية⁽¹¹⁾، التي عقدت بالتزامن مع هذه الدورة بمشاركة 14 طرفاً من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية⁽¹²⁾ (13).

هـ - تقاسم الآراء التيسيري في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين

(البند الفرعي 2(هـ) من جدول الأعمال)

15- أحاطت هيئة التنفيذ علماً، في جلستها الأولى، بالمعلومات التي قدمها رئيسها بشأن حلقة العمل السابعة عشرة بشأن تقاسم الآراء التيسيري في إطار عملية التشاور والتحليل الدوليين⁽¹⁴⁾، التي عقدت بالتزامن مع هذه الدورة بمشاركة أربعة أطراف من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية⁽¹⁵⁾.

واو - الأنشطة المقررة

(البند الفرعي 2(و) من جدول الأعمال)

16- أحاطت هيئة التنفيذ علماً، في جلستها الأولى، بما قدمه الرئيس من معلومات عن الأنشطة المقررة الجارية بالتزامن مع الدورة الحالية⁽¹⁶⁾.

ثالثاً - التقارير المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية واستعراض هذه التقارير

(البند 3 من جدول الأعمال)

17- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في كل بند فرعي من هذا البند من جدول الأعمال في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها توبي هيدجر (الولايات المتحدة الأمريكية) وتيان وانغ (الصين).

18- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها في إطار كل بند فرعي من جدول الأعمال.

(11) انظر https://unfccc.int/Third_MA_fifth_IAR_cycle.

(12) أستراليا، وآيسلندا، والبرتغال، وبلجيكا، وبولندا، وسويسرا، وكازاخستان، وكرواتيا، وكندا، ولكسمبرغ، وليختنشتاين، والنرويج، وهنغاريا، واليابان.

(13) ترد التقارير الموجزة عن التقييمات متعددة الأطراف لتلك الأطراف الـ 14 في الوثيقة FCCC/SBI/2024/25/Add.1.

(14) انظر <https://unfccc.int/seventeenth-workshop-of-the-facilitative-sharing-of-views-fsv>.

(15) بيرو، وشيلي، وغواتيمالا، وقيرغيزستان.

(16) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2024/15، الفقرات 11-13.

ألف - حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية وتقاريرها لفترة السنتين

(البند الفرعي 3(أ) من جدول الأعمال)

19- نظرت هيئة التنفيذ في مذكرة الأمانة بشأن حالة تقديم واستعراض البلاغات الوطنية وتقارير فترة السنتين⁽¹⁷⁾ وأحاطت علماً بالمعلومات الواردة فيها.

باء - تجميع وتوليف تقارير فترة السنتين المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند الفرعي 3(ب) من جدول الأعمال)

20- نظرت هيئة التنفيذ في التجميع والتوليف المتعلق بالتقارير الخامسة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية⁽¹⁸⁾.

21- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 62.

جيم - تقارير بشأن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة المقدمة من الأطراف المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند الفرعي 3(ج) من جدول الأعمال)

22- ونظرت هيئة التنفيذ في التقريرين اللذين أعدتهما الأمانة بشأن بيانات قوائم الجرد الوطنية لغازات الدفيئة للفترة 1990-2021 والفترة 1990-2022 على التوالي⁽¹⁹⁾.

23- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 62.

رابعاً - التقارير المقدّمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند 4 من جدول الأعمال)

ألف - المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند الفرعي 4(أ) من جدول الأعمال)

1- المداولات

24- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها ماوسامي ديساي (الولايات المتحدة) ومارسيلو روشا (البرازيل).

25- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(17) FCCC/SBI/2024/INF.10.

(18) FCCC/SBI/2023/INF.7 و Add.1.

(19) FCCC/SBI/2023/15 و FCCC/SBI/2024/17.

2- الاستنتاجات

- 26- أجرت الهيئة الفرعية للتنفيذ مناقشات بناء بشأن المعلومات الواردة في البلاغات الوطنية المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية⁽²⁰⁾.
- 27- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 62.

باء - تقديم الدعم المالي والتقني

(البند الفرعي 4(ب) من جدول الأعمال)

- 28- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها جوليا غاردينر (أستراليا) وساندرا موتشواندي (جنوب أفريقيا).
- 29- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة. ووفقاً للمادتين 10(ج) و16 من مشروع النظام الداخلي الجاري تطبيقه، ستُدْرَج هذه المسألة في جدول الأعمال المؤقت للدورة 62 لهيئة التنفيذ.

جيم - التقارير الموجزة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين المقدمة من الأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية

(البند 4(ج) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 30- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها موسامي ديساي ومارسيلو روشا.
- 31- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

- 32- نظرت هيئة التنفيذ في التقارير الموجزة المنشورة بشأن التحليل التقني للتقارير المحدثة لفترة السنتين للأطراف غير المدرجة في المرفق الأول للاتفاقية⁽²¹⁾، وأحاطت علماً بالتقارير الموجزة للتحليل التقني البالغ عددها 180 تقريراً التي نُشرت بحلول 3 أيلول/سبتمبر 2024.
- 33- وأجرت هيئة التنفيذ مناقشات بناء بشأن التقارير الموجزة للتحليل التقني وأشارت إلى أهمية المعلومات الواردة فيها.

دال - تقرير فريق الخبراء الاستشاري

(البند 4(د) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 34- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها موسامي ديساي وجانغ غاو (الصين).
- 35- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(20) متاح في: <https://unfccc.int/non-annex-I-NCs>.

(21) متاح في الموقع التالي: <https://unfccc.int/ICA-cycle1>.

2- الاستنتاجات

- 36- رحبت هيئة التنفيذ بالتقرير⁽²²⁾ المتعلق بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء الاستشاري في تنفيذ خطة عمله لعام 2024⁽²³⁾، وأعربت عن تقديرها للفريق الاستشاري لتضمينه التقرير المقاييس المنقحة لقياس التقدم المحرز في عمله⁽²⁴⁾.
- 37- وأعربت هيئة التنفيذ أيضاً عن تقديرها للفريق الاستشاري للتقرير الشفهي الذي قدمه في هذه الدورة بشأن التقرير المشار إليه في الفقرة 36 أعلاه⁽²⁵⁾.
- 38- وأعربت هيئة التنفيذ كذلك عن تقديرها للفريق الاستشاري للتقدم الذي أحرزه في تنفيذ خطة عمله لعام 2024، ولاستمراره في تقديم المشورة والدعم التقنيين إلى البلدان النامية الأطراف في سياق إعداد بلاغاتها الوطنية وتقاريرها المحدثة لفترة السنتين وتقارير الشفافية لفترة السنتين.
- 39- وأقرت هيئة التنفيذ بإنجازات الفريق الاستشاري في سياق تنفيذ خطة عمله لعام 2024، لا سيما ما يلي:
- (أ) تدريب 76 خبيراً وطنياً من 56 بلداً في أفريقيا وأمريكا اللاتينية والكاريبي خلال حلقتي عمل إقليميتين للتدريب العملي، سبقت كلاً منهما حلقة دراسية شبكية تحضيرية⁽²⁶⁾، بشأن إعداد تقارير الشفافية لفترة السنتين، مما ساعد على حسن فهمهم المواضيع المشمولة وبناء قدرتهم على إعداد تقارير الشفافية الأولى لفترة السنتين باستخدام أدوات الإبلاغ الإلكتروني ضمن إطار الشفافية المعزز⁽²⁷⁾؛
- (ب) الاضطلاع بعمل تحليلي محدد الهدف، بما في ذلك إعداد الورقة التقنية المحدثة التي تتناول المشاكل والمعوقات والدروس المستفادة والاحتياجات في مجال بناء القدرات لأجل إعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين وتقارير الشفافية لفترة السنتين⁽²⁸⁾ وإنجاز دراسة استقصائية عامة على الإنترنت لالتماس التعليقات على مواد الفريق الاستشاري التقنية بشأن ترتيبات القياس والإبلاغ والتحقق بموجب الاتفاقية وبشأن إطار الشفافية المعزز؛
- (ج) إتاحة دورة التعلم الإلكتروني للخبراء الوطنيين بشأن إعداد البلاغات الوطنية والتقارير المحدثة لفترة السنتين⁽²⁹⁾ في شكل قابل للتنزيل خارج الإنترنت بهدف تحسين إمكانية الوصول إليها؛
- (د) إسداء المشورة التقنية للأمانة بشأن إعداد وتنفيذ برنامج تدريب الخبراء التقنيين المشاركين في استعراض الخبراء التقني لتقارير الشفافية لفترة السنتين؛
- (هـ) إضافة مقابلتين بالفيديو لخبراء وطنيين إلى مجموعة أدوات الفريق الاستشاري بشأن الترتيبات المؤسسية للقياس والإبلاغ والتحقق في إطار الاتفاقية والإعداد لتنفيذ إطار الشفافية المعزز⁽³⁰⁾؛

(22) FCCC/SBI/2024/18.

(23) ترد في الوثيقة FCCC/SBI/2024/18، المرفق الأول.

(24) تمشياً مع التشجيع الوارد في الوثيقة FCCC/SBI/2023/21، الفقرة 27.

(25) عملاً بالوثيقة FCCC/SBI/2023/21، الفقرة 23.

(26) انظر الموقع التالي: <https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/constituted-bodies/consultative-group-of-experts-cge/cge-webinar-series>.

(27) انظر الوثيقة FCCC/SBI/2024/21 للحصول على معلومات عن حلقتي العمل والحلقتين الدراسيتين الشبكتين.

(28) FCCC/TP/2024/6.

(29) انظر: <https://unfccc.int/process-and-meetings/bodies/constituted-bodies/consultative-group-of-experts/cge-eLearning>.(30) متاح في <https://unfccc.int/CGE/IA>.

(و) زيادة الوعي بأنشطة فريق الخبراء الاستشاري بين البلدان النامية الأطراف وبين الجهات صاحبة المصلحة، بما فيها الكيانات الثنائية والمتعددة الأطراف، التي تشارك في تقديم الدعم إلى هذه الأطراف في مجالات القياس والإبلاغ والتحقق، والشفافية، عن طريق تنظيم مناسبات جانبية على هامش الدورة 60 لهيئة التنفيذ والدورة 29 لمؤتمر الأطراف⁽³¹⁾، وكذلك من خلال نشر معلومات على صفحات فريق الخبراء الاستشاري على شبكة الإنترنت⁽³²⁾؛

(ز) الاستمرار في تعهد وتحديث البوابة الإلكترونية لمكتب المساعدة المعني بالقياس والإبلاغ والتحقق/الشفافية وفضاء العمل الافتراضي لفريق الخبراء الاستشاري⁽³³⁾.

40- واعترافاً من هيئة التنفيذ بالتحديات التي تواجهها البلدان النامية الأطراف، لا سيما أقلها قدرة، مثل أقل البلدان نمواً والدول القابلة للتأثر بوجه خاص بالآثار الضارة لتغير المناخ، مثل الدول الجزرية الصغيرة النامية، في الوفاء بمتطلبات الإبلاغ بموجب إطار الشفافية المعزز، طلبت إلى الفريق الاستشاري أن ينظر، لدى إعداد وتنفيذ خطة عمله لعام 2025، في تضمينها الأنشطة التالية قدر الإمكان:

(أ) مواصلة إعداد تحديثات للورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 39(ب) أعلاه؛

(ب) مواصلة تركيز عمله على تيسير إعداد البلدان النامية الأطراف تقارير الشفافية لفترة السنتين، بطرق منها استخدام أدوات الإبلاغ الإلكتروني بموجب إطار الشفافية المعزز، مع مراعاة النتائج الواردة في الورقة التقنية المشار إليها في الفقرة 39(ب) أعلاه؛

(ج) تقديم المشورة والدعم التقنيين إلى البلدان النامية الأطراف من أجل إجراء استعراض الخبراء التقني لتقارير الشفافية لفترة السنتين؛

(د) إعداد مواد بناء القدرات المتعلقة بمتطلبات الإبلاغ الواردة في مرفق المقرر 18/م أ-1 التي لم يتناولها الفريق الاستشاري من قبل.

41- ولاحظت هيئة التنفيذ أن الفريق الاستشاري تمكن من تنظيم حلقتي عمل إقليميتين اثنتين فقط في عام 2024 بسبب قلة الموارد المالية المتاحة، وشددت على أهمية تزويده بالموارد المالية الكافية لدعم التنفيذ الكامل لخطة عمله السنوية.

42- وشجعت هيئة التنفيذ الفريق الاستشاري على زيادة تعاونه، قدر الإمكان، مع سائر أفرقة الخبراء والهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية واتفاق باريس، ومع البرامج والمنظمات المتعددة الأطراف ذات الصلة، مع تجنب الازدواجية في العمل على تنفيذ خطة عمله لعام 2025.

43- وأعربت هيئة التنفيذ عن امتنانها لحكومتها وزمبابوي على استضافة حلقتي العمل الإقليميتين للتدريب العملي المشار إليهما في الفقرة 39(أ) أعلاه، وأعربت عن تقديرها لبرنامج الأمم المتحدة الإنمائي وبرنامج الأمم المتحدة للبيئة لتعاونهما في تنظيم حلقتي العمل هاتين.

44- وأعربت هيئة التنفيذ عن تقديرها للأطراف التي قدمت مساهمات مالية لدعم عمل الفريق الاستشاري في عام 2024.

45- ولاحظت هيئة التنفيذ بقلق عدد الشواغر في عضوية الفريق الاستشاري وحثت الأطراف على تقديم ترشيحات من خلال مجموعاتها الإقليمية وفئاتها المعنية.

(31) انظر <https://unfccc.int/event/unfccc-> و <https://unfccc.int/event/btr-dialogue-with-the-cge-and-paicc-reporting-on-progress-btr-dialogue-with-the-cge>.

(32) انظر <https://unfccc.int/CGE>.

(33) انظر <https://www4.unfccc.int/sites/transparency/Pages/Home.aspx>.

خامساً- المسائل المتصلة بالحصيلة العالمية

(البند 5 من جدول الأعمال)

ألف- العناصر الإجرائية واللوجستية لعملية استخلاص الحصيلة العالمية الشاملة*

(البند 5(أ) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 46- اتفقت هيئة التنفيذ في جلستها الأولى، على أن يُنظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند 3 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة، وذلك في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها ثريا العلي (الإمارات العربية المتحدة) وباتريك سبايسر (كندا).
- 47- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

- 48- اتفقت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للنظر فيه في إطار البند الفرعي 4(أ) من جدول أعماله على أساس مشروع النص⁽³⁴⁾ الذي أعده الميسران المشاركان للبنود ذات الصلة من جداول الأعمال في هذه الدورات. وأقرت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بأن مشروع النص يتضمن آراء متباينة، ولم يُتفق عليه، ولا يعكس توافقاً في الآراء، وليس شاملاً، وليس له صفة رسمية، وقابل للتقيح، ولا يحكم مسبقاً على أي عمل آخر أو يمنع الأطراف من إبداء أي آراء أخرى.

باء- طرائق حوار الإمارات العربية المتحدة بشأن تنفيذ نتائج عملية استخلاص الحصيلة العالمية، المشار إليها في الفقرة 97 من المقرر 1/م أ ت-5

(البند الفرعي 5(ب) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 49- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها ريكاردو مارشال (بربادوس) وباتريك سبايسر.
- 50- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها. وأدلى ببيانات ممثلا طرفين باسم مجموعتين من الأطراف⁽³⁵⁾.

2- الاستنتاجات

- 51- اتفقت هيئة التنفيذ على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للنظر فيه في إطار البند الفرعي 11(ي) من جدول أعماله على أساس المذكرة غير الرسمية التي أعدها الميسران المشاركان لهذا البند الفرعي من جداول الأعمال في هذه الدورة⁽³⁶⁾. وأقرت هيئة التنفيذ بأن هذه المذكرة غير الرسمية تتضمن آراء متباينة بشأن الطرائق، ولم يتم الاتفاق عليها، ولا تعكس توافقاً في الآراء، وليست شاملة، وليس لها صفة رسمية، وهي قابلة للتقيح؛ ولا تحكم مسبقاً على العمل المقبل أو تمنع الأطراف من التعبير عن أي آراء أخرى.

(34) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643742>.

(35) يمكن الاستماع إلى البيانات في: https://unfccc-events.azureedge.net/COP29_101814 (ابتداءً من 0:14:34).

(36) <https://unfccc.int/documents/643735>.

سادساً- تقرير الجهة المسؤولة عن إدارة سجل المعاملات الدولي بموجب بروتوكول كيوتو

(البند 6 من جدول الأعمال)

52- أوصت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، بأن يحيط مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو علماً بتقرير مدير سجل المعاملات الدولي لعام 2024⁽³⁷⁾.

سابعاً- برنامج عمل شرم الشيخ بشأن طموح التخفيف والتنفيذ*

(البند 7 من جدول الأعمال)

53- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 7 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أوسولا فوينتيس (ألمانيا) ومايسيل كيكانا (جنوب أفريقيا).

54- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة⁽³⁸⁾. وأدلى ببيانات ممثلو 24 طرفاً، منهم 9 باسم مجموعات من الأطراف⁽³⁹⁾.

ثامناً- برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل*

(البند 8 من جدول الأعمال)

1- المداولات

55- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 8 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار فريق اتصال يتشارك في رئاسته غيورغ بورستينغ (النرويج) وكيشان كومارسينغ (ترينيداد وتوباغو).

56- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان⁽⁴⁰⁾.

2- الاستنتاجات

57- لم تختتم هيئة التنفيذ وهيئة المشورة النظر في هاتين الدورتين في المسائل المتصلة بتنفيذ برنامج عمل الإمارات العربية المتحدة للانتقال العادل.

58- واتفقتا على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس لمواصلة النظر فيها⁽⁴¹⁾.

(37) FCCC/KP/CMP/2024/5. نظر مؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في التوصية وأحاط علماً بالتقرير؛ انظر الوثيقة FCCC/KP/CMP/2024/7، الفقرة 24.

(38) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس لاحقاً في هذه المسألة واعتمد المقرر 2/م أ ت-6.

(39) كما في الحاشية 35 أعلاه (ابتداءً من 0:45:35).

(40) يمكن الاستماع إلى البيان في: https://unfccc-events.azureedge.net/COP29_101814 (ابتداءً من 1:33:03).

(41) لم يتمكن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس من اختتام النظر في هذه المسألة، فطلب إلى الهيئتين الفرعيتين مواصلة النظر فيها في دورتيهما 62 (حزيران/يونيه 2025)؛ انظر الوثيقة FCCC/PA/CMA/2024/17، الفقرة 42.

تاسعاً- المسائل المتصلة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي خدمة للاتفاقية وبرتوكول كيوتو واتفاق باريس*

(البند 9 من جدول الأعمال)

1- المداولات

59- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 9 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار فريق اتصال يتشارك في رئاسته زوليسا نغودالا (بوتسوانا) وماغنوس سيغوردسون (آيسلندا).

60- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

61- ولم تتمكن هيئة التنفيذ وهيئة المشورة من اختتام النظر في المسائل المتعلقة بالمنتدى المعني بتأثير تنفيذ تدابير التصدي التي تخدم الاتفاقية وبرتوكول كيوتو واتفاق باريس في هذه الدورات.

62- وانتقلت الهيئتان على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 19 لمؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للحصول على مزيد من الإرشادات⁽⁴²⁾ مع مراعاة مشروع النص المتاح على الموقع الشبكي لاتفاقية المناخ⁽⁴³⁾ فيما يتعلق ببنود جدول الأعمال ذات الصلة، وأشارت إلى أن مشروع النص المحال لا يمثل توافقاً في الآراء بين الأطراف.

عاشراً- عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي*

(البند 10 من جدول الأعمال)

1- المداولات

63- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند بالاقتران مع البند 10 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أونا ماي غوردون (بليز) وكلاوديا هايدكي (ألمانيا).

64- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

65- واصلت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة النظر في عمل شرم الشيخ المشترك بشأن تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي⁽⁴⁴⁾.

(42) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمدوا المقررات المقرر 16/م-29 و3/م أ-19 و22/م أ-6، على التوالي.

(43) <https://unfccc.int/documents/643765>

(44) انظر المقرر 3/م أ-27.

- 66- ورحبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بالعرض⁽⁴⁵⁾ الذي قُدم عن بوابة شرم الشيخ الإلكترونية التي أنشأتها الأمانة⁽⁴⁶⁾.
- 67- وطلبت الهيئتان إلى الأمانة أن تواصل تطوير بوابة شرم الشيخ الإلكترونية للتمكين من زيادة تصنيف التقارير المقدمة حسب المشروع أو المبادرة أو السياسة، على النحو الذي يحدده الطرف أو المراقب المقدم للتقرير.
- 68- وطلبت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة أيضاً إلى الأمانة أن تضع، بحلول الدورة 62 لكل من الهيئتين (حزيران/يونيه 2025)، نموذجاً لتقديم التقارير في بوابة شرم الشيخ الإلكترونية، على أساس الهيكل المبين في المرفق الأول، ودعت الهيئتان الأطراف والمراقبين إلى استخدام النموذج عند تقديم التقارير في البوابة.
- 69- وطلبتا إلى الأمانة أن تواصل تطوير هيكل البوابة الإلكترونية ووظائفها وإمكانية الوصول إليها، مع مراعاة النقاط الرئيسية المستقاة من عروض ومناقشات الأطراف بشأن هذه المسألة في هاتين الدورتين، على النحو المبين في المرفقين الأول والثاني.
- 70- وانققت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة على مواصلة النظر في هذه المسألة في الدورة 62 لكل منهما.
- 71- وأحاطت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة علماً بالآثار التقديرية المترتبة في الميزانية على الأنشطة التي ستضطلع بها الأمانة والمشار إليها في الفقرات 67-69 أعلاه.
- 72- وطلبت الهيئتان إلى الأمانة أن تضطلع بالإجراءات المطلوبة في هذه الاستنتاجات رهنأ بتوافر الموارد المالية.

حادي عشر - المسائل المتعلقة بالتكيف

(البند 11 من جدول الأعمال)

ألف - المسائل المتصلة بالهدف العالمي المتعلق بالتكيف*

(البند الفرعي 11(أ) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 73- انققت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 5(أ) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها الأمين ديبا (غامبيا) وتينا كوبيلشك (سلوفينيا).
- 74- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

- 75- انققت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس للنظر فيه⁽⁴⁷⁾ على أساس مشروع النص⁽⁴⁸⁾ الذي أعده الميسران المشاركون للبنود الفرعية ذات الصلة من جداول الأعمال في هذه الدورات.
- 76- ولاحظت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة أن مشروع النص ليس نصاً متفقاً عليه وأنه يمثل عملاً جارياً.

(45) قُدم في هاتين الدورتين وفقاً لخريطة الطريق الواردة في المرفق الثاني للوثقتين FCCC/SBSTA/2024/7 وFCCC/SBI/2024/13. وشرائح العرض متاحة في: <https://unfccc.int/documents/643163>.

(46) <https://unfccc.int/topics/land-use/workstreams/agriculture/sharm-el-sheikh-online-portal>

(47) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمد المقرر 3/م أ ت-6.

(48) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643788>.

باء - تقرير لجنة التكيف*

(البند الفرعي 11(ب) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 77- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 5(ب) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها غيرت فريموت (بلجيكا) ولينا ياسين (السودان).
- 78- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

- 79- أوصت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة بأن يرحب مؤتمر الأطراف في دورته 29 ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6 بتقرير لجنة التكيف لعامي 2023 و2024⁽⁴⁹⁾.

جيم - استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها*

(البند الفرعي 11(ج) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 80- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 11(ج) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها غيرت فريموت ولينا ياسين.
- 81- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽⁵⁰⁾.

2- الاستنتاجات

- 82- وافقت هيئة التنفيذ وهيئة المشورة على مواصلة النظر في استعراض تقدم لجنة التكيف وفعاليتها وأدائها في دورتيهما 62.

دال - خطط التكيف الوطنية

(البند الفرعي 11(د) من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 83- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها أنتوي - بواياكو أمواه (غانا) وميريديث رايدر-رود (الولايات المتحدة).
- 84- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

(49) FCCC/SB/2023/5 وFCCC/SB/2024/4. نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في التوصية ورحبا بالتقريرين؛ انظر الوثيقتين FCCC/CP/2024/11، الفقرة 70، والوثيقة FCCC/PA/CMA/2024/17، الفقرة 59.

(50) كما في الحاشية 40 أعلاه (ابتداءً من 0:41:34).

2- الاستنتاجات

85- اتفقت هيئة التنفيذ على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف للنظر فيه على أساس مشروع النص⁽⁵¹⁾ الذي أعده الميسران المشاركون لهذا البند الفرعي من جداول الأعمال في هذه الدورة⁽⁵²⁾.

ثاني عشر- المسائل المتعلقة بأقل البلدان نمواً

(البند 12 من جدول الأعمال)

1- المداولات

- 86- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها ريك دين هويدت (مملكة هولندا) وإفرايم شيتيما (زامبيا).
- 87- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽⁵³⁾.

2- الاستنتاجات

- 88- رحبت هيئة التنفيذ بالتقرير المتعلق بالاجتماع السادس والأربعين لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً⁽⁵⁴⁾، المعقود في أديس أبابا في الفترة من 19 إلى 22 آب/أغسطس 2024.
- 89- وأعربت هيئة التنفيذ عن تقديرها لحكومة إثيوبيا لاستضافتها الاجتماع 46 لفريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً.
- 90- ورحبت هيئة التنفيذ بالتقدم الذي أحرزه فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً في تنفيذ برنامج عمله للفترة 2024-2025⁽⁵⁵⁾، وأعربت عن تقديرها للجهود المتواصلة التي يبذلها هذا الفريق لدعم أقل البلدان نمواً، بما في ذلك فيما يتعلق بعملية صياغة خطط التكيف الوطنية وتنفيذها.
- 91- ورحبت هيئة التنفيذ بتحديث المبادئ التوجيهية التقنية لعملية خطط التكيف الوطنية، التي ستؤخذ في الاعتبار عند صياغة وتنفيذ خطط التكيف الوطنية، لكي تعكس غايات الهدف العالمي المتعلق بالتكيف المشار إليه في الفقرتين 9 و10 من المقرر 2/م أ ت-5 والمعلومات ذات الصلة الواردة في تقرير التقييم السادس للهيئة الحكومية الدولية المعنية بتغير المناخ.
- 92- واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر، في دورتها 63 (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)، في الخطوات المتعلقة باستخلاص حصيلة عمل فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً المقرر إجراؤه في الدورة 31 لمؤتمر الأطراف (تشرين الثاني/نوفمبر 2026)، والذي سيمثل نقطة منتصف الطريق قبل الاستعراض المقبل لولاية فريق الخبراء المعني بأقل البلدان نمواً، والهدف من ذلك التحضير للاستعراض الذي سيجريه مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس والتوصية بمشاريع مقررات للنظر فيها واعتمادها في كل من الدورة 30 لمؤتمر الأطراف (تشرين الثاني/نوفمبر 2025) والدورة السابعة لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس (تشرين الثاني/نوفمبر 2025)⁽⁵⁶⁾.

(51) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643856>.

(52) نظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة وطلب إلى هيئة التنفيذ مواصلة النظر فيها في دورتها 62؛ انظر الوثيقة FCCC/CP/2024/11، الفقرة 62.

(53) كما في الحاشية 40 أعلاه (ابتداءً من الساعة 0:19:50).

(54) FCCC/SBI/2024/22.

(55) FCCC/SBI/2024/5، المرفق الثالث.

(56) انظر المقرر 15/م أ-26، الفقرتين 3 و4.

93- وأوصت هيئة التنفيذ بمشروع مقرر لكي ينظر فيه مؤتمر الأطراف ويعتمده في دورته 29(57).

ثالث عشر - آلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*

(البند 13 من جدول الأعمال)

ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ وشبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغير المناخ والتقليل منها إلى أدنى حد والتصدي لها*

(البند الفرعي 13(أ) من جدول الأعمال)

94- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 6(أ) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار فريق اتصال يشارك في رئاسته فرحان أختر (الولايات المتحدة) وباشا كاروثرس (جزر كوك).

95- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة(58).

باء استعراض عام 2024 لآلية وارسو الدولية المعنية بالخسائر والأضرار المرتبطة بتأثيرات تغير المناخ*

(البند الفرعي 13(ب) من جدول الأعمال)

96- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند الفرعي 6(ب) المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يشارك في تسييرها فرحان أختر وباشا كاروثرس.

97- وفي الجلسة الثالثة، أبلغ الرئيس هيئة التنفيذ بأن الأطراف لم تتمكن من اختتام النظر في المسألة في هذه الدورة(59).

رابع عشر - المسائل المتعلقة بتطوير التكنولوجيا ونقلها

(البند 14 من جدول الأعمال)

ألف - التقرير السنوي المشترك للجنة التنفيذية المعنية بالتكنولوجيا ومركز وشبكة تكنولوجيا المناخ*

(البند الفرعي 14(أ) من جدول الأعمال)

98- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذا البند الفرعي بالاقتران مع البند 11 المماثل له في العنوان من جدول أعمال الدورة 61 لهيئة المشورة في إطار مشاورات غير رسمية يشارك في تسييرها كارلوس فولر (بليز) والفريدي مور (النمسا).

(57) نظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة واعتمد المقرر 15/أ-29.

(58) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس لاحقاً في هذه المسألة واعتمدا المقرر 8/أ-29 و16/أ-ت-6، على التوالي.

(59) كما في الحاشية 58 أعلاه.

99- وأوصت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، بمشروعي مقررين للنظر فيهما واعتمادهما في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁶⁰⁾. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽⁶¹⁾.

باء - الروابط بين آلية التكنولوجيا والآلية المالية

(البند الفرعي 14(ب) من جدول الأعمال)

100- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها إيكاترين ميكادزي (جورجيا) وستيف مينا (اليونان). واتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 62.

جيم - برنامج بوزنان الاستراتيجي لنقل التكنولوجيا

(البند الفرعي 14(ج) من جدول الأعمال)

1- المداولات

101- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها دودوزيل نلينغيثوا - ماسينا (إسواتيني) وستيف سفينغينسن (النرويج)، وأشار الرئيس إلى أن هيئة التنفيذ قد كُلفت⁽⁶²⁾ بمراجعة برنامج تنفيذ التكنولوجيا عند نظرها في هذه المسألة.

102- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

103- اتفقت هيئة التنفيذ على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف للحصول على مزيد من الإرشادات⁽⁶³⁾ على أساس مشروع النص⁽⁶⁴⁾ المتعلق ببرنامج بوزنان الاستراتيجي بشأن نقل التكنولوجيا الذي أعده الميسران المتشاركان لهذا البند الفرعي من جدول الأعمال.

104- وناقشت هيئة التنفيذ برنامج تنفيذ التكنولوجيا لدى نظرها في برنامج بوزنان الاستراتيجي عملاً بالفقرة 110 من المقرر 1/م أ-5. ولم تتمكن هيئة التنفيذ من اختتام النظر في برنامج تنفيذ التكنولوجيا في هذه الدورة واتفقت على إحالة المسألة إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6 للنظر فيها⁽⁶⁵⁾.

(60) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمدا المقررين 10/م أ-29 و 17/م أ-6، على التوالي.

(61) كما في الحاشية 40 أعلاه (ابتداءً من 0:22:26).

(62) المقرر 1/م أ-5، الفقرة 110.

(63) نظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة واعتمد المقرر 9/م أ-29.

(64) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643815>.

(65) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمد المقرر 18/م أ-6.

خامس عشر - المسائل المتعلقة بالتمويل

(البند 15 من جدول الأعمال)

ألف - المسائل المتعلقة بصندوق التكيف

(البند الفرعي 15(أ) من جدول الأعمال)

105 - اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على إرجاء النظر في هذه المسألة إلى دورتها 62.

باء - الاستعراض الثاني لمهام اللجنة الدائمة المعنية بالتمويل

(البند الفرعي 15(ب) من جدول الأعمال)

106 - اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها كلارا شولتز (السويد) وعلى وقاص (باكستان).

107 - واتفقت هيئة التنفيذ على مواصلة النظر في هذه المسألة في دورتها 63.

سادس عشر - المسائل المتعلقة ببناء القدرات

(البند 16 من جدول الأعمال)

108 - اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها كريستينا كاريراس (الاتحاد الأوروبي) ونتالي فلوريس غونزاليس (الجمهورية الدومينيكية).

109 - وأوصت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، بمشروعي مقررين للنظر فيهما واعتمادهما في الدورة 29 لمؤتمر الأطراف والدورة 6 لمؤتمر/اجتماع أطراف باريس⁽⁶⁶⁾.

سابع عشر - القضايا الجنسانية وتغير المناخ

(البند 17 من جدول الأعمال)

1 - المداولات

110 - اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تسييرها مارك أندري لافرانس (كندا) وروليتا توماس (أنتيغوا وباربودا).

111 - وسلط رئيس هيئة التنفيذ الضوء على التقرير السنوي بشأن التكوين الجنساني⁽⁶⁷⁾، مشيراً إلى عدم كفاية التقدم المحرز فيما يتعلق بتمثيل المرأة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ. وحث الرئيس الأطراف على تنفيذ التدابير اللازمة لتحقيق الهدف الحاسم المتمثل في المشاركة الكاملة والمتساوية والهادفة للمرأة في عملية اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغير المناخ.

112 - ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها. وأدلى ممثل أحد الأطراف ببيان باسم مجموعة من الأطراف⁽⁶⁸⁾.

(66) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمدا المقررات 11/أ-29 و 12/أ-29 و 13/أ-29 والمقررين 19/أ-6 و 20/أ-6، على التوالي.

(67) [FCCC/CP/2024/4](#).

(68) كما في الحاشية 40 أعلاه (ابتداءً من 0:32:31).

2- الاستنتاجات

113- اتفقت هيئة التنفيذ على إحالة هذه المسألة إلى الدورة 29 لمؤتمر الأطراف للنظر فيه⁽⁶⁹⁾ على أساس مشروع النص⁽⁷⁰⁾ الذي أعده الميسران المشاركون لهذا البند من جداول الأعمال في هذه الدورة.

ثامن عشر- المسائل المتعلقة بالعمل من أجل التمكين المناخي

(البند 18 من جدول الأعمال)

1- المداولات

114- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار مشاورات غير رسمية يتشارك في تيسيرها ناتالي فلوريس وأرن ريدل (ألمانيا).

115- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

116- رحبت هيئة التنفيذ بالحوارين اللذين أجريا في عامي 2023⁽⁷¹⁾ و2024⁽⁷²⁾ بشأن عمل التمكين المناخي، واللذين ركزا على المجالين ذوي الأولوية لبرنامج عمل غلاسكو بشأن العمل من أجل التمكين المناخي⁽⁷³⁾، وهما رصد تنفيذ عمل التمكين المناخي وتقييمه والإبلاغ عنه (في الدورة 58 لهيئة التنفيذ) وأدوات ودعم تنفيذ عمل التمكين المناخي (في الدورة 60 لهيئة التنفيذ) على التوالي. وأحاطت هيئة التنفيذ بتقدير بالإسهامات المقدمة من الأطراف وغير ذلك من أصحاب المصلحة، وهي إسهامات ساعدت في صياغة جدول أعمال الحوارين وفي صبغتهما التفاعلية⁽⁷⁴⁾.

117- وأحاطت هيئة التنفيذ علماً مع التقدير أيضاً بالتقريرين الموجزين لعامي 2023 و2024 اللذين قدمتهما الأمانة عن التقدم المحرز في تنفيذ الأنشطة المشمولة ببرنامج عمل غلاسكو وخطة عمله ومجموعة الأنشطة التي اضطلعت بها الأمانة في إطار تنفيذ البرنامج وخطة عمله⁽⁷⁵⁾ (76).

118- وأقرت هيئة التنفيذ مع التقدير بالمساهمات الهامة المقدمة من منظمات الأمم المتحدة وغيرها من أصحاب المصلحة، بما في ذلك المنظمات الحكومية الدولية والمنظمات غير الحكومية، في النهوض بتنفيذ أعمال التمكين المناخي بواسطة مبادرات منسقة تعزز التكيف والتوعية والتدريب والمشاركة الهادفة في العمل المناخي.

(69) نظر مؤتمر الأطراف في هذه المسألة واعتمد المقرر 7/أ-29.

(70) متاح في: <https://unfccc.int/documents/643779>.

(71) انظر: <https://unfccc.int/event/ace-dialogue-2023-day-1>.

(72) انظر: https://unfccc.int/event/in-session-action-for-climate-empowerment-ace-dialogue_2024.

(73) يرد في مرفق المقررين 18/أ-26 و22/أ-3. ترد المجالات ذات الأولوية في الفصل الثالث.

(74) استجابة للفقرة 8 من المقررين 23/أ-27 و22/أ-4. ترد المساهمات في:

<https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>

(أدخل عبارة "action for climate empowerment" في خانة البحث).

(75) FCCC/SBI/2023/16 وFCCC/SBI/2024/20.

(76) ترد في مرفق المقررين 23/أ-27 و22/أ-4.

119- وذكرت هيئة التنفيذ بما تكتسبه أعمال التمكين المناخي من أهمية لتمكين جميع أفراد المجتمع من المشاركة في العمل المناخي وللنظر في الحصيلة العالمية الأولى⁽⁷⁷⁾.

120- وذكرت هيئة التنفيذ أيضاً بأهمية إدماج عناصر أعمال التمكين المناخي في السياسات والخطط والاستراتيجيات والإجراءات الوطنية المتعلقة بتغير المناخ، حسبما يتناسب مع الظروف الوطنية، وأشارت إلى تجميع الممارسات الجيدة المتعلقة بدمج عناصر أعمال التمكين المناخي في المساهمات المحددة وطنياً، الذي أعدته الأمانة⁽⁷⁸⁾.

121- وذكرت هيئة التنفيذ أن رئاستي مؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس مدعوتان إلى أن تنظما خلال كل دورة من دوراتهما نشاطاً يركز على مجال مواضيعي ذي صلة بالاتفاقية واتفاق باريس لتعزيز الاتساق وتوطيد تنسيق عمل التمكين المناخي الذي تضطلع به الهيئات المنشأة بموجب الاتفاقية الإطارية وكيانات الأمم المتحدة الأخرى وفي سياق عمليات الأمم المتحدة الأخرى⁽⁷⁹⁾.

122- وطلبت هيئة التنفيذ إلى الأمانة، لدى تقديم الدعم إلى رئاسة الدورة 30 لمؤتمر الأطراف ومؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 7 لتنظيم الحدث المشار إليه في الفقرة 121 أعلاه، أن تسلط الضوء على أهمية تبادل النظم المحرز والتحديات المتعلقة بإمكانية الوصول إلى الأدوات والدعم، بما في ذلك الدعم المالي والتقني، لتنفيذ العمل من أجل التمكين المناخي.

123- ودعت هيئة التنفيذ الأطراف وأصحاب المصلحة من غير الأطراف إلى المضي في تقديم معلومات عن طريق بوابة المساهمات⁽⁸⁰⁾ بشأن التقدم والتحديات والتحسينات المتعلقة بتنفيذ أعمال التمكين المناخي، بما في ذلك إمكانية الحصول على الدعم المالي والتقني وتوافره، وأي معلومات أخرى يرونها ذات صلة، في تنفيذ الأنشطة المشمولة ببرنامج عمل غلاسكو وخطة عمله لإدراجها في التقارير الموجزة السنوية عن هذا الموضوع حتى تساعد هذه التقارير الأطراف في استعراض منتصف المدة للتقدم المحرز في برنامج عمل غلاسكو، في الدورة 64 لهيئة التنفيذ (حزيران/يونيه 2026)⁽⁸¹⁾.

تاسع عشر- الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان الأطراف النامية من أجل الإبلاغ وبناء القدرات

(البند 19 من جدول الأعمال)

1- المداولات

124- وفي الجلسة الأولى، ذكر الرئيس بأن مؤتمر/اجتماع أطراف باريس أقال في دورته 6 المسائل المدرجة في إطار البند 8 من جدول أعماله، "الإبلاغ والاستعراض عملاً بالمادة 13 من اتفاق باريس: تقديم الدعم المالي والتقني إلى البلدان النامية الأطراف من أجل الإبلاغ وبناء القدرات"، إلى هيئة التنفيذ لتتخذ فيها⁽⁸²⁾. وبناءً على مقترح من الرئيس، اتفقت هيئة التنفيذ على النظر في هذه المسألة في إطار بند يحمل نفس العنوان مدرج في جدول أعمال هيئة التنفيذ بوصفه البند 19 في إطار مشاورات غير رسمية تتشارك في تسييرها جوليا غاردينر وساندرا موتشوانيدي.

(77) المقرر 1/أ-5، الفقرة 176.

(78) متاح في: <https://unfccc.int/documents/640944>.

(79) الفقرة 6(ب) من مرفق المقرر 18/أ-26 و22/أ-3.

(80) <https://www4.unfccc.int/sites/submissionsstaging/Pages/Home.aspx>.

(81) استجابة للفقرة 15(ب) من مرفق المقرر 18/أ-26 و22/أ-3.

(82) انظر الوثيقة FCCC/PA/CMA/2024/17، الفقرة 50.

125- ونظرت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، في الاستنتاجات الواردة أدناه واعتمدتها.

2- الاستنتاجات

126- لم تتمكن هيئة التنفيذ من اختتام النظر في هذه المسألة في هذه الدورة وانفتحت على إحالة المسألة إلى مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في دورته 6 لمواصلة النظر فيها⁽⁸³⁾.

عشرين- المسائل الإدارية والمالية والمؤسسية

(البند 20 من جدول الأعمال)

127- اتفقت هيئة التنفيذ، في جلستها الأولى، على النظر في هذه المسألة في إطار فريق اتصال يتشارك في رئاسته لينكي إيزندورن (مملكة هولندا) وزيتا كاسا ويلكس (غابون).

128- وأوصت هيئة التنفيذ، في جلستها الثالثة، بمشاريع مقررات لينظر فيها مؤتمر الأطراف في دورته 29 ومؤتمر/اجتماع أطراف كيوتو في دورته 19⁽⁸⁴⁾.

حادي وعشرين- مسائل أخرى

(البند 21 من جدول الأعمال)

129- نظرت هيئة التنفيذ في هذا البند من جدول الأعمال في جلستها الأولى. ولم تُثار أي مسائل أخرى.

ثاني وعشرين- إغلاق الدورة وتقرير الدورة

(البند 22 من جدول الأعمال)

130- في الجلسة الثالثة، أبلغ نائب الأمين التنفيذي للاتفاقية الإطارية هيئة التنفيذ بأنه لا توجد استنتاجات معتمدة في هذه الدورة تتضمن طلبات لأنشطة يتعين على الأمانة الاضطلاع بها⁽⁸⁵⁾.

131- وختم نائب الأمين التنفيذي كلامه بالإشارة إلى أن تكاليف عام 2026 وما بعده ستُستعرض في سياق إعداد ميزانية فترة السنتين 2026-2027.

132- ونظرت هيئة التنفيذ في مشروع تقرير الدورة واعتمدته، وأذنت للمقررة بأن تتولى، بمساعدة من الأمانة وبتوجيه من الرئيس، إتمام تقرير الدورة وإتاحته للأطراف.

133- وشكر الرئيس الأطراف والمراقبين على تعاونهم وتقنهم ودعمهم المطلق على مدى العاميين الماضيين. وأعرب عن امتنانه لرئيس هيئة المشورة وأكد على أن بإمكان دول الشمال والجنوب العمل معاً بثقة. ثم اختتم الرئيس الدورة.

(83) نظر مؤتمر/اجتماع أطراف باريس في هذه المسألة واعتمد المقرر 21/أ ت-6.

(84) نظر مؤتمر الأطراف ومؤتمر اجتماع أطراف كيوتو في هذه المسألة واعتمدا المقررين 20/أ-29 و21/أ-29 والمقررين 4/أ-19 و5/أ-19 على التوالي.

(85) كما في الحاشية 40 أعلاه (ابتداءً من 1:58:26).

المرفق الأول

المخطط العام للنموذج الذي ستضعه الأمانة لتقديم التقارير في بوابة شرم الشيخ الإلكترونية

- 1- اسم المنظمة
- 2- عنوان التقرير
- 3- جهة الاتصال الرئيسية
- 4- الجهة المقدمة للتقرير
- 5- البلد
- 6- نوع التقرير
 - (أ) مشروع
 - (ب) مبادرة
 - (ج) سياسة عامة
- 7- المجموعة التي يستهدفها المشروع أو المبادرة أو السياسة
- 8- موجز التقرير
- 9- نطاق التقرير
 - (أ) محلي
 - (ب) وطني
 - (ج) إقليمي
 - (د) عالمي
- 10- الإطار الزمني المتوقع للإعداد و/أو التنفيذ
- 11- حالة المشروع أو المبادرة أو السياسة العامة
 - (أ) قيد الإعداد
 - (ب) معتمد/معتمدة
 - (ج) جاري تنفيذه/تنفيذها
 - (د) منقذ/منقذة
- 12- الغرض من التقرير
 - (أ) طلب تعاون
 - (ب) طلب تمويل
 - (ج) عرض تعاون
 - (د) عرض تمويل
 - (هـ) تقاسم معلومات
- 13- سؤال لمتابعة ما ورد أعلاه: إذا كان الأمر يتعلق بطلب تمويل، فكم المبلغ المطلوب؟

- 14- سؤال لمتابعة ما ورد أعلاه: إذا كان الأمر يتعلق بطلب تعاون، فما هو نوع هذا التعاون؟
- (أ) نقل تكنولوجيا
 - (ب) بناء قدرات
 - (ج) تبادل معارف
 - (د) أنواع أخرى
- 15- النتائج والدروس المستفادة: يُرجى مشاركة التحديات وأفضل الممارسات وأمثلة على الابتكار وقصص النجاح ودراسات الحالات وما إلى ذلك.
- 16- السياسات والاستراتيجيات والخطط الوطنية ذات الصلة
- 17- المعلومات والمرفقات الأخرى ذات الصلة (بما في ذلك الروابط)
- 18- الوثيقة التي تتضمن التقرير الكامل

المرفق الثاني

خريطة طريق عمل شرم الشيخ المشترك من أجل تنفيذ الإجراءات المناخية المتعلقة بالزراعة والأمن الغذائي

العنصر	العنصر الفرعي	العنصر الفرعي الثانوي
الصفحة الرئيسية	-	-
التقارير المقدمة من:	(أ) الأطراف	'1' المشاريع
	(ب) منظمات الأمم المتحدة والمنظمات الحكومية	'2' المبادرات
	الدولية المعتمدة الأخرى	'3' السياسات
	(ج) المنظمات غير الحكومية المعتمدة والكيانات غير المعتمدة	
وظيفة البحث عن:	(أ) محلي	-
	(ب) قطري	
	(ج) إقليمي	
	(د) عالمي	
الفرص والتعاون	-	-
الروابط	(أ) بناء القدرات	-
	(ب) الآليات المالية	
	(ج) تطوير التكنولوجيا ونقلها	
	(د) الهيئات المنشأة	